[128] والفتاوي بقرينة حالية أو مقالية تحققت عند السؤال فلذلك اجيب بأخص صفاتهم، وفيه نظر: أما أولا فلأن تخصيص العباد بالعلماء غير ظاهر. وأما ثانيا فلأن حقوق ا على العلماء أيضا كثيرة فما وجه تخصيص هذا الحق بالذكر ؟ وأما ثالثا فلأن الوقوف عندما لا يعلمون من حق ا على الجهال أيضا فليس الجواب بأخص صفات العلماء. * الأصل: 8 - علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن يونس [بن عبد الرحمن] عن أبي يعقوب إسحاق بن عبد ا، عن أبي عبد ا (عليه السلام) قال: " إن ا خص عباده بآيتين من كتابه أن لا يقولوا حتى يعلموا، ولا يردوا ما لم يعلموا، وقال عز وجل: * (ألم يؤخذ عليهم ميثاق الكتاب أن لا يقولوا على ا إلا الحق) *، وقال: * (بل كذبوا بما لم يحيطوا بعلمه ولما يأتهم تأويله) * ". * الشرح: (علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن يونس، عن أبي يعقوب إسحاق بن عبد ا) هو إسحاق بن عبد ا بن سعيد بن مالك الأشعري القمي، ثقة. (عن أبي عبد ا (عليه السلام) قال: إن ا خص عباده بآيتين من كتابه) خص بالخاء المعجمة والصاد المهملة أو بالحاء المهملة والضاد المعجمة بمعنى حث، والمراد بالعباد جميعهم. ويحتمل أن يراد بهم العلماء العارفون بالكتاب والسنة والمستعدون لكسب الأحكام منهما استعدادا قريبا بقرينة الاضافة المفيدة للاختصاص وآيتين بالياء المثناة التحتانية ثم بالتاء المثناة الفوقانية. (أن لا يقولوا) على ا في أمر من امور الدين. (حتى يعلموا) ذلك على اليقين. (ولا يردوا ما لم يعلموا) أي لا يجعلوا ما لم يعلموه مردودا باطلا لاحتمال أن يكون حقا فيكون رده ردا على ا سبحانه، فوجب عليهم أن لا يقولوا شيئا إلا بعد العلم بأنه حق ولا يردوا شيئا إلا بعد العلم بأنه باطل. فإن قلت: ما موقع قوله: أن لا يقولوا ؟ قلت: هو متعلق بخص بتقدير الباء أو بحث بتقدير " على " أي خص عباده أو حثهم في آيتين من كتابه أو بواسطة آيتين منه بأن لا يقولوا أو على أن لا يقولوا، وحذف حرف الجر مع أن، وأن قياس مطرد ومن قرأ قوله باثنين بالثاء المثلثة والنون وقال: معناه خصهم بشيئين من كتابه وأمرين من اموره وبالغ في ترجيحه حتى قال: آيتين بالياء والتاء تصحيف لفظ اثنين بالثاء والنون وأيده بأن في الاولى مناقشة وهي أن الآيات المخصوص بها هؤلاء العباد